الأمم المتحدة
A/C.2/62/L.33/Rev.1
الجمعية العامة
Distr.: Limited
3 December 2007
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والستون

البند ٦١ من جدول الأعمال

نحو إقامة شراكات عالمية

إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، استونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بيلاروس، تركيا، الجبل الأسود، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، شيلي، صربيا، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، مولدوفا، موناكو، النرويج، النمسا، نيجيريا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار منقح

نحو إقامة شراكات عالمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/٢١٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٥٦/٧٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٥٨/١٢٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٦٠/٢١٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تؤكد من جديد الدور الحيوي للأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في تعزيز الشراكات في سياق العولمة،

041207 041207 07-62384 (A)

وإذ تشدد على الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة، والدور الرئيسي للحكومات ومسؤوليتها في صنع السياسات على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تعيد تأكيد تصميمها على تهيئة بيئة، على الصعيدين الوطني والعالمي، تساعد على تحقيق نمو اقتصادي مستدام، وعلى التخفيف من حدة الفقر، وتحقيق الاستدامة البيئية،

وإذ تحيط علما بالعدد المتزايد من الشراكات بين القطاعين العام والخاص في أنحاء العالم،

وإذ تشير إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية[(١)]، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وإلى إعادة تأكيد تلك الأهداف في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٢)]، ولا سيما ما يتعلق منها بإقامة شراكات عن طريق إتاحة فرص أكبر لتمكين القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني بصفة عامة من الإسهام في تحقيق أهداف المنظمة وبرامجها، وبخاصة في السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر،

وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ شجع على اتباع ممارسات مسؤولة في الأعمال التجارية،

وإذ تشدد على أن التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص، سيعزز المقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، ويمكن أن يسهم بشكل ملموس في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ونتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة والاستعراضات التي أجرتها بشأنها، وبخاصة في مجال التنمية والقضاء على الفقر، وسيجري الاضطلاع بالتعاون على نحو يحفظ نزاهة المنظمة وحيادها واستقلالها،

وإذ تشدد أيضا على أهمية مساهمة القطاع الخاص، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني في تنفيذ نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

وإذ ترحب، في هذا الصدد، بمشاركة كيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص في المشاورات التي تجريها الجهات المتعددة صاحبة المصلحة بشأن تمويل التنمية، وهي المشاورات التي عرضت نتائجها في الحوار الرفيع المستوى المتعلق بتمويل التنمية، الذي أُجري في نيويورك يومي ٢٣ و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧،

---

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) انظر القرار ٦٠/١.

وإذ تعترف بضرورة القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز قدرات الدول الأعضاء على المشاركة بشكل فعال في الشراكات على جميع الصعد، وفقا للأولويات الوطنية والتشريعات الوطنية، وتشجع على تقديم الدعم الدولي لبذل هذه الجهود في البلدان النامية،

وإذ تشدد على أنه بمقدور جميع الشركاء المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص، الإسهام بطرائق عدة في التصدي للعقبات التي تواجه البلدان النامية في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها المستدامة، وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة، بعدة وسائل، من بينها توفير الموارد المالية، وإتاحة فرص الحصول على التكنولوجيا، وتوفير الخبرة في مجال الإدارة، وتقديم الدعم لبرامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والأمراض الأخرى، وتوفير الرعاية المتعلقة بها ووسائل علاجها، بما في ذلك تخفيض أسعار الأدوية، عند الاقتضاء،

وإذ ترحب وتشجع على مواصلة القيام بالجهود التي يبذلها جميع الشركاء المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص، للمشاركة في عملية التنمية كشركاء ملتزمين يعتمد عليهم، ومن أجل مراعاة الآثار الإنمائية والاجتماعية والآثار المتعلقة بحقوق الإنسان وبالمسائل الجنسانية والبيئية، وليس مجرد الآثار الاقتصادية والمالية فيما يضطلعون به من أعمال، ومن أجل قبول وتطبيق المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات، أي جعل القيم والمسؤوليات تؤثر في السلوك والسياسات القائمة على حوافز الربح، بما يتماشى مع القوانين والأنظمة الوطنية،

وإذ ترحب أيضا بالجهود المستمرة التي تبذلها لجنة التنمية المستدامة عبر أمانتها لتعزيز الشراكات من أجل التنمية المستدامة، بعدة وسائل من بينها تنفيذ وتوسيع قاعدة بيانات تفاعلية على الإنترنت كمنطلق للاطلاع على البيانات عن الشراكات وتيسير تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، ومن خلال إقامة معارض بشكل منتظم للشراكات أثناء دورات اللجنة،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالتقدم المحرز في أعمال الأمم المتحدة المتصلة بالشراكات، وبخاصة في إطار العديد من مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها ومبادراتها، كالاتفاق العالمي الذي أطلقه الأمين العام، والتحالف العالمي لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتنمية[٣]، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، وإذ ترحب بما تم على الصعيد الميداني من إقامة عدد كبير من الشراكات التي دخل فيها العديد من وكالات الأمم المتحدة والشركاء غير الحكوميين والدول الأعضاء، مثل تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية،

---

(٣) انظر A/62/89-E/2007/76، المرفق.

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، وبخاصة القطاع الخاص[٤]؛

٢ - **تؤكد** أن الشراكات هي علاقات طوعية وتعاونية بين أطراف عدة، حكومية وغير حكومية، يتفق فيها المشاركون جميعا على العمل معا لتحقيق غرض مشترك أو القيام بمهمة معينة، وعلى تقاسم المخاطر والمسؤوليات والموارد والفوائد، حسبما يتفق عليه في ما بينهم؛

٣ - **تؤكد أيضا** أهمية مساهمة الشراكات الطوعية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، مع إعادة التأكيد على أنها مكملة للالتزامات التي قطعتها الحكومات على نفسها بغية تحقيق هذه الأهداف، وليس المقصود بها أن تكون بديلا عن تلك الالتزامات؛

٤ - **تؤكد كذلك** أن الشراكات ينبغي أن تكون متسقة مع القوانين الوطنية والاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية، وكذلك مع أولويات البلدان التي يجري تنفيذ الشراكات فيها، مع مراعاة التوجيه الذي تقدمه الحكومات في ما يتصل بذلك؛

٥ - **تشير** إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ رحب بالإسهامات الإيجابية التي قدمها القطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز وتنفيذ البرامج المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان، وتشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ قد أعرب عن تصميمه على تعزيز إسهام المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والجهات الأخرى صاحبة المصلحة في جهود التنمية الوطنية، وكذلك في تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، وشجع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في المجالات التالية: توفير استثمارات وفرص عمل جديدة، وتمويل التنمية، والصحة، والزراعة، والحفظ، والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية وإدارة البيئة، والطاقة، والغابات، وأثر تغير المناخ؛

٦ - **تقر** بالدور الذي يمكن أن تلعبه الشراكات بين القطاعين العام والخاص في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر والجوع، وتقر أيضا بضرورة كفالة تماشي أنشطتها تماما مع مبادئ الملكية الوطنية للاستراتيجيات الإنمائية، وتقر كذلك بضرورة المساءلة الفعالة والشفافية في تنفيذها؛

---

(٤) A/62/341.

٧ - **تهيب** بالمجتمع الدولي مواصلة تشجيع الأخذ بنُهُج تقوم على تعدد أصحاب المصلحة في التصدي لتحديات التنمية في سياق العولمة؛

٨ - **تشجع** منظومةَ الأمم المتحدة على مواصلة تطوير نهج عام وموحد لتلك الشراكات التي تدخل فيها، يقوم على استراتيجية متماسكة لمشاركتها مع القطاع الخاص تركز بقدر أكبر على التأثير والشفافية والمساءلة والاستدامة، دون فرض أي تصلُّب لا لزوم له في اتفاقات الشراكة، ومع إيلاء الاعتبار الواجب لمبادئ الشراكة التالية: القصد المشترك، والشفافية، وعدم منح أية مزايا غير عادلة لأي شريك للأمم المتحدة، والمنفعة المتبادلة والاحترام المتبادل، والمساءلة، واحترام طرائق الأمم المتحدة، والسعي إلى تحقيق التمثيل المتوازن للشركاء المعنيين من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتحقيق توازن قطاعي وجغرافي، وعدم المساس باستقلال الأمم المتحدة وحيادها؛

٩ - **تشجع أيضا** أنشطة الاتفاق العالمي بوصفه شراكة مبتكرة بين القطاعين العام والخاص للنهوض بقيم الأمم المتحدة وممارسات الأعمال التجارية المسؤولة ضمن منظومة الأمم المتحدة وفي أوساط الأعمال التجارية العالمية، بما في ذلك من خلال عدد متزايد من الشبكات المحلية، وتقر بالتنظيم الخاص لشؤون الاتفاق العالمي وبالدعم الذي يحظى به وبهيكله التمويلي وبموقعه داخل منظومة الأمم المتحدة، المعدة جميعها خصيصا لتعكس تنوُّع أصحاب المصلحة المعنيين به، وتلاحظ أنشطةَ مكتب الاتفاق العالمي في هذا الصدد وتشجعه على مواصلة بذل جهوده، لا سيما مواصلة تبادل الدروس المستفادة ذات الصلة والخبرات الإيجابية المستمدة من الشراكات؛

١٠ - **تحيط علما مع الاهتمام** بنتائج مؤتمر القمة الثاني لزعماء الاتفاق العالمي، المعقود بمكتب الأمم المتحدة في جنيف يومي ٥ و ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٧ وبما اتُخذ فيه من إجراءات، بما في ذلك الشراكات التي جرى إطلاقها؛

١١ - **تقر** بالعمل الجاري الذي تضطلع به الأمم المتحدة بشأن الشراكات، لا سيما في إطار مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها المختلفة، ضمن ولاية كل منها، وتشجع في هذا المجال تقديم التدريب الوافي، حسب الاقتضاء؛

١٢ - **تشجع** منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة على تبادل الدروس المستفادة ذات الصلة والخبرات الإيجابية المستمدة من الشراكات، بما في ذلك أوساط الأعمال التجارية، كمساهمة في جعل شراكات الأمم المتحدة أكثر فعالية؛

١٣ - **تحيط علما** مع التقدير بجهود الأمين العام الهادفة إلى تحسين إدارة الشراكات من خلال تعزيز التدريب الملائم على جميع المستويات ذات الصلة، والقدرات المؤسسية في المكاتب القطرية، والتركيز الاستراتيجي والملكية المحلية، وتبادل أفضل الممارسات، وتحسين عمليات اختيار الشركاء، وتبسيط المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة التي تتعلق بالشراكات بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء ذوي الصلة، بما في ذلك القطاع الخاص، وتطلب أيضا مواصلة الاضطلاع بهذه الأنشطة، حسب الاقتضاء؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، وفي حدود الموارد القائمة، بتعزيز آليات تقييم أثر الشراكات، مع مراعاة أفضل الأدوات المتاحة، وذلك بغية التمكين من الإدارة الفعالة وضمان المساءلة وتيسير التعلم الفعال من حالات النجاح والإخفاق على حد سواء؛

١٥ - **ترحب** بالنهج المبتكرة من أجل استخدام الشراكات كوسيلة لتنفيذ الأهداف والبرامج بشكل أفضل، وبخاصة في السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر، وتشجع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة على مواصلة استكشاف تلك الإمكانات، وتدعو مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية إلى القيام بذلك، آخذة في الاعتبار اختلاف ولاياتها وأساليب عملها وأهدافها، وكذلك الأدوار الخاصة التي يضطلع بها الشركاء المعنيون غير الحكوميين؛

١٦ - **توصي**، في هذا السياق، بأن تعزز الشراكاتُ أيضا القضاءَ على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس، في مجال العمالة والمهن؛

١٧ - **تكرر من جديد دعوتها**:

(أ) لجميع الهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة التي تدخل في شراكات إلى أن تكفل نزاهة المنظمة واستقلاليتها، وأن تدرج معلومات عن الشراكات فيما تقدمه من تقارير بصفة منتظمة، حسب الاقتضاء، في مواقعها على الإنترنت وبغير ذلك من الوسائل؛

(ب) للشركاء إلى أن يقدموا إلى لحكومات، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة، وغيرها من المنظمات الدولية التي يتعاملون معها، المعلومات ذات الصلة وأن يتبادلوها معها على نحو ملائم، بما في ذلك من خلال التقارير، مع توجيه اهتمام خاص لأهمية تبادل المعلومات في ما بين الشراكات بشأن خبراتها العملية؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية تقريرا عن تنفيذ هذا القرار العامة في دورتها الرابعة والستين.